

بيان تضامني

مع الناشط الحقوقي المعروف الزميل المحامي مصطفى أوسو

والناشط الحقوقي المعروف المحامي فيصل بدر والمحامي فاضل السليم

حول وقائع جلسات المحاكمات المسلكية بحقهم أمام فرع نقابة المحامين بالحسكة

n عقد مجلس فرع نقابة المحامين بالحسكة (بصفته التأديبية)، بتاريخ 2011/10/2 جلسة محاكمة كانت مخصصة لتقديم الدفاع للناشط الحقوقي المعروف:

n الزميل المحامي الأستاذ مصطفى أوسو

رئيس مجلس أمناء المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD)

بالدعوى المسلكية رقم أساس (14) لعام 2011 التي تم تحريكها بموجب القرار الصادر عن رئيس مجلس فرع نقابة المحامين بالحسكة رقم (14) تاريخ 2011 / 8 / 23 سندا لأحكام المواد 4 - 85 - 87 / من قانون تنظيم مهنة المحاماة رقم / 30 / لعام 2010 والمواد 2 - 77 - 78 - 106 - 107 - 108 - 109 - 110 - 111 - 113 - 114 / من النظام الداخلي لنقابة المحامين، على خلفية اتصاله بقناة الجزيرة الفضائية وتلفظه بعبارات حول عدم شرعية رئيس الجمهورية وتلفظه بعبارات أخرى من شأنها النيل من سيادة الدولة وهيبتها وعدم تقييده بمبادئ قانون تنظيم مهنة المحاماة والتظاهر والخروج عن أهداف ومبادئ نقابة المحامين والواجبات المفروضة عليه...، كما جاء في القرار المذكور.

n كما عقد مجلس فرع نقابة المحامين بالحسكة (بصفته التأديبية)، بتاريخ 2011 / 10 / 2 جلسة محاكمة كانت مخصصة لتقديم الدفاع للناشط الحقوقي المعروف :

n المحامي الأستاذ فيصل بدر

الناطق الرسمي باسم لجنة محامو سوريا من اجل الحرية

بالدعوى المسلكية رقم أساس (13) لعام 2011 المقامة عليه بناء على كتاب نقيب المحامين رقم (187 / ص م ن) تاريخ 2011 / 8 / 24 على خلفية اتصاله بقناة العربية صبيحة يوم الاعتصام الذي دعت إليه لجنة محامو سورية من أجل الحرية يوم 2011 / 8 / 23 في جميع نقابات المحامين في سوريا. وقد اعتبر نقيب المحامين في سوريا في كتابه المذكور ان جواب الأستاذ فيصل بدر في التحقيق الذي جرى معه بذات اليوم يشكل مخالفات قانونية وهي ضرب للقانون بعرض الحائط ولما سيما أحكام القانون (30) لعام 2011 المناظم لمهنة المحاماة و النظام الداخلي للنقابة

n كما عقد مجلس فرع نقابة المحامين بالحسكة (بصفته التأديبية)، بتاريخ 2011 / 10 / 2 جلسة محاكمة كانت مخصصة لتقديم الدفاع:

n للمحامي الأستاذ فاضل السليم

بالدعوى المسلكية رقم أساس (11) لعام 2011 التي تم تحريكها بموجب قرار مجلس فرع نقابة المحامين بالحسكة رقم (11) تاريخ 19 / 4 / 2011 سنداً للمواد (78 و 85 و 87 و 88) من قانون تنظيم مهنة المحاماة رقم (30) لعام 2010 والمواد (77 و 107 و 108 و 110 و 113 و 114) من النظام الداخلي لنقابة المحامين، وذلك على خلفية مشاركته في المظاهرات السلمية فقط.

هذا وقد حضر إلى بهو قاعة جلسات محاكمة فرع نقابة في الحسكة، عدد من المحامين أعضاء هيئة الدفاع، وبالمحاكمة الجارية استمهل المحامون الأساتذة ووكلائهم القانونيين لتمكينهم من تصوير ملف الدعوى وتقديم الدفاع القانوني، فقرر مجلس فرع النقابة إهمالهم وتعليق جلسة المحاكمة ليوم 31 / 10 / 2011 للدفاع.

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، وفي الوقت الذي نعلن فيه تضامننا الكامل مع:

· الناشط الحقوقي المعروف الزميل المحامي الأستاذ مصطفى أوسو، رئيس مجلس أمناء المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان
والمحريات العامة في سورية)
(DAD

· والناشط الحقوقي المعروف المحامي الأستاذ فيصل بدر، المناطق الرسمي باسم لجنة محامو سوريا من أجل الحرية

· والمحامي الأستاذ فاضل السليم

فإننا نعبر عن قلقنا الشديد حيال ما آلت إليه أوضاع حقوق الإنسان في سوريا من تدهور وانتهاكات مستمرة، كما إننا نعبر عن قلقنا البالغ حيال المسارات التي تتخذها هذه الانتهاكات، حيث وبموجبها أصبح جميع نشطاء حقوق الإنسان وبشكل خاص العاملين والمرتبطين بدوائر الدولة ومؤسساتها والمنتسبين للنقابات المهنية الخاضعة لسيطرتها...، معرضين لإجراءات عقابية تصل إلى حد الفصل والشطب النهائي...، وهي عقوبات قاسية جداً على أي شخص وعلى مستقبله ومستقبل عائلته ولقمة عيشهم، كما إننا نؤكد هنا، بأن جميع الناشطين الحقوقيين والسياسيين، ومن بينهم الزملاء المحامون:

- الأستاذ مصطفى أوسو

- الأستاذ فيصل بدر

- الأستاذ فاضل السليم

الذين يمارسون نشاطاً مشروعاً وعلنياً وفق القوانين الوطنية والمواثيق والعهود الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية.

وإننا نطالب مجلس فرع نقابة المحامين في الحسكة بحفظ الدعوى المقامة من نقيب المحامين في سوريا ورئيس فرع نقابة المحامين في الحسكة على الزملاء:

n المحامي الأستاذ مصطفى أوسو

n المحامي الأستاذ فيصل بدر

n المحامي الأستاذ فاضل السليم

وإعلان عدم مسؤوليتهم من كل ما نسب إليهم من مخالفات مسلكية.

دمشق في 2 / 10 / 2011

المنظمات الموقعة:

1- منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف .

2- المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية

3- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD)

4- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

5- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (المرصد).

6- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).